الفصل الثالث

التوصيات

لمـــا كانـــت بـــرامج الـــرعاية الاجتماعية تهدف الى ضمان حياة كريمة للفرد ومستوى معيشى مناسب .

ولمـــا كـــان العديـــد مـــن الجهـــات سواء كانت وزارات أو هيئات حكومية أو جمعيات ومؤسســـات خاصـــة ، تعمل فى مجالات الرعاية الاجتماعية وتتنوع خدماتها وما تقدمه من مـــزايا نقدية وعينية للمواطنين دون تناسق أو تكامل فيما بينها بالمستوى المطلوب الامر الذى يســـتدعى ضرورة انشاء نظام معلومات متكامل للرعاية الاجتماعية يعتمد على قاعدة بيانات مركـــزية تشـــتمل علـــى جمـــيع المعلومات المتعلقة بالجهات التى تمنح المزايا والاشخاص المنتفعين بهذه المزايا.

ونظـــرا لان ســـجلات تبادل المعلومات التى انشئت بوزارة الشئون الاجتماعية بموجب قـــانون الضـــمان الاجـــتماعى يقتصـــر الغرض منها على تبادل المعلومات عن المساعدات الاجتماعـــية فقط التى تصرف للافراد والاسرة من الوزارة أو من الجمعيات الخاصة وبعض الجهـــات الاخرى دون أن تمتد لتشمل كافة الجهات وكافة برامج الرعاية الاجتماعية ، علاوة علـــى ان هـــذه السجلات تحتاج الى تطوير شامل فى اساليب العمل ومصادر البيانات لتحقيق الغرض منها .

ونظـــرا لانه قد ظهرت على الساحة جهات اخرى كثيرة تمنح مزايا الرعاية الاجتماعية سواء كانت نقدية أو عينية ، ولا تتعامل مع سجلات المعلومات المشار اليها دون اى نوع من التنسيق والتكامل والمتابعة لانشطتها .

لذلك ، نوصى بما يلى :

١ – ان يســـند الى وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية مهمة انشاء نظام المعلومات المقترح للـــرعاية الاجتماعـــية وتتولى تجميع البيانات والمعلومات المتعلقة بكافة أنواع الرعاية الاجتماعـــية المـــتاحة بالدولـــة وذلك من كافة المصادر بحيث تصب فى قاعدة بيانات موحدة فى الهيئة وذلك للاسباب التالية :–

أ – قـــدرة الـــوزارة علـــى تحقيق الهدف من النظام المقترح نظرا لتوافر الامكانات التالية لديها :

(١) نظام معلومات متطور يعتمد على تكنولوجيا العصر

(٢) حاسبات اليه عملاقة عالية القدرة

(٣) قواعد بيانات تتضمن بيانات ما يزيد على ٥٥ مليون مواطن من سكان مصر قابل للزيادة

(٤) قواعد بيانات عن الجهات والمنشآت العاملة فى مصر تتضمن بيانات اكثر من ١,٧ مليون منشأة حتى الان

(٥) خبرات وكفاءات ومهارات عالية خاصة فى مجالات تصميم وتحليل النظم يمكنها ان تؤدى العمل بالدقه المطلوبه

ب – أن الاستفادة من المعلومات والامكانات المتاحة بالوزارة يؤدى الى التقليل من النفقات وتوفير الجهد المطلوب لانشاء مراكز معلومات جديدة تعتمد على الحاسبات الآلية

ج – الثقة الكبيرة فى صحة البيانات والمعلومات التى تقدمها الهيئة المذكورة نظرا لما يتضمنه نظام المعلومات بها من اشتراطات تتعلق بصحة البيانات المقبولة وتحديثها ، واشتراطات تتعلق بالمتعاملين مع هذه البيانات

٢ – نظرا لتعدد الجهات التى تقدم الرعاية الاجتماعية ايا كانت طبيعتها ، وتحقيقا للتكامل فى معلومات الرعاية الاجتماعية فأننا نوصى باستصدار تشريع يلزم كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية التى تقدم الرعاية الاجتماعية بكافة صورها أن تخطر مركز معلومات الرعاية الاجتماعية المقترح انشاؤه فى وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية بكافة المعلومات التى تطلب منها سواء اكانت معلومات عن الجهة أو ميادين عملها أو المتعاملين معها وما يحصلون عليه من مزايا نقدية كانت أو عينيه .

٣ – نظرا لاعتماد نظام معلومات الرعاية الاجتماعية المقترح على بيانات الاسرة كأساس لتحديد مدى استحقاق المساعدة ، ولكونه يسهم بشكل كبير فى البحث الاجتماعى عن طالب المساعدة واسرته ، ونظرا لان كفاءة وفعالية نظام معلومات الاسره مثل بيانات المواليد والوفيات التى تتوافر بوزارتى الصحة والداخلية وحالات الزواج والطلاق التى تتوافر بوزارة العدل وحتى يحقق نظام معلومات الرعاية الاجتماعية الاهداف المأموله .

لذلك فأننا نوصى بأن ينص فى التشريع المقترح على الزام هذه الجهات بتزويد وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية بالبيانات المطلوبة اولا بأول

٤ – ومن مقتضيات جمع المعلومات واسترجاعها بالكفاءة والسرعة المطلوبتين اعتماد النظام المقترح على الرقم القومى للشخص كمدخل للتعامل مع قواعد بيانات المنتفعين التى يتضمنها نظام المعلومات المقترح .

وقد لوحظ للوزارة المذكورة وجود بعض المشكلات التى تواجه عملية تسجيل المواطنين بالرقم القومى استدعت المزيد من البحث للتأكد من صحة التسجيل وهى مشكلات ترتبط

مــن ناحــية بعــدم تزويد الوزارة بالبيانات المتوافرة لدى جهات أخرى ، كما ترتبط من ناحــية اخرى بتسمية المواليد من قبيل اطلاق الاسماء المركبة أو اطلاق اسم الاب على الابــن وايضــا اطلاق اسماء الذكور على الاناث والعكس ، وكذا اطلاق اسم واحد على ابنيــن لاب واحد . ويرجع ذلك الى أن اطلاق الاسماء حاليا لاتنظمة قواعد محدده يكون مــن شأنها القضاء على مشاكل التسميات لذلك فاننا نوصى باستصدار تشريع بنظم عملية اطلاق الاسماء على المواليد بحيث يراعى على سبيل المثال ما يلى :-

أ – عدم اطلاق اسم مزدوج على الشخص (وهو ما أخذت به الدوله حاليا)

ب – حظر اطلاق اسم واحد على ابنين لاب واحد

ج – عدم اطلاق اسماء الذكور على الاناث أو اسماء الاناث على الذكور .

د – عــدم اطلاق اسم الاب على الابن وهو مايسمى الاسماء المكررة والتى قد تمتد للجد أو ما قبلة